

غير خروف لانه في الجية مع حيفه منتهى الخرج واللك في  
 منزلة المقدرة لجزء الاعراب على الأرواح والتنوين  
 في تنوين العوض فاشارة اسفل تنوين القوف عن  
 عن الية الخروف او عن كونها هذا التنوين وعلى هذا  
 الضمان حاله لا يفتاوه وهي لغة العرف العرب انما  
 الية في حال الخروف في حاله انصب بقوله من وجوه  
 كما تقول انما جوارى وبنها عطف اللفظ على فترم  
 اللفظ على الاعلال فان لم يكن الية في تنوين في حاله  
 والفتحة خفيفة فاقوم فيه الاعلال وانما في حاله الرفع  
 فاصول جوارى جوارى بالضم لا تنوين حرف الية في الاعمال  
 وعرفونها الشوق فسقط الية والاعمال كانت  
 فصا جوارى وعلى هذه اللفظة الاعلال التي في حاله الرفع  
 بخلاف اللفظة المشهورة فان في الاعمال الية التي كانت  
 الكسبية ويوصفون كالمعين او انظر في حاله  
 من غير تنوين في الاعمال التي تنوين على تنوين العلية

العلية من من الزوال في حصوله في تنوينها  
 في منع القوف وان لا يكون باصا في ان الية  
 تخرج المضاعف اليه ليعتد به في القوف والي  
 حكمه تكليف في تنوين المضاعف اليه وايضا في  
 منع القوف ولا باسناد لان الاعمال التي على  
 الاسما ومن قبيل المبنية نحو تاء بظ شرا  
 فانها باقية في حال العلية على كانت عليها  
 قبل العلية فان التسمية بها انما هي للدلالة  
 على قضيتها في بيتها فلو قطرت اليها التقييد  
 ان تنوين تلك الدلالة واذا كانت من قبيل  
 المبنية فكيف يتصور في منع القوف التي  
 هي الاحكام المترتبة فان قلت كان الواجب  
 على المصنف ان يقول وان لا يكون الية في الاعمال  
 صوتا وتسمى حرف العطف يخرج مثل سبوت  
 ونظاوية ونظاوية شرا وتسمى على الية